

٤ - يحث على اجراء حوار صريح وبناء في الجلسات المشتركة بغية التوصل الى حلول ملموسة للمشاكل المتعلقة بالتنسيق فيما بين المنظمات ، ويرجو ، تحقيقا لهذه الغاية تقديم ورقة المعلومات الأساسية للجلسات قبل انعقادها بوقت كاف لكي يتضمن دراستها بعناية ، ويرجو أيضا أن تبرز هذه الوثيقة المشاكل التي تواجهها المنظمات في مجال التنسيق بين المنظمات وصعوبات التنفيذ وأن تكون ذات اتجاه عملي ؛

٥ - يوصي باختيار بند واحد عادة ليكون محورا للمناقشة في الجلسات المشتركة ، وينبغي للبند المختار أن يكون محددا تماما وذا طابع يسمح بإجراء مناقشة واقعية بين الأعضاء ترتكز على القضايا المحددة في ورقة المعلومات الأساسية ؛

٦ - يطلب أن يكون تمثيل الدول الأعضاء وأعضاء لجنة التنسيق الادارية على مستوى رفيع لتحقيق أقصى قدر من الجدوى للجلسات المشتركة ؛

٧ - يقترح أن توخذ مشاكل التنسيق في الاعتبار على نحو أكثر انتظاما في عمل مجالس ادارات ممؤسسات منظمة الأمم المتحدة توطئة لمناقشات لجنة البرنامج والتنسيق والجلسات المشتركة .

الجلسة العامة
٦٢
٦ تموز / يوليه ١٩٨٥

٧٨/١٩٨٥ - استئجار الخبراء الاستشاريين والاستعانة بخدماتهم

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

اذ يحيط علما بالأجزاء ذات الصلة من الاستنتاجات والتوصيات العامة للجنة البرنامج والتنسيق بشأن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٧-١٩٨٦ على النحو الوارد في تقرير اللجنة عن دورتها الخامسة والعشرين (٦٥) ،

واذ يؤكد أن الاستعانة بخدمات الخبراء الاستشاريين تتسم بالافراط ولا تؤدي إلى الاستفادة المثلث من موارد الموظفين المنتظمين ،

واذ يلاحظ أهمية مراعاة كفاءة الخبراء الاستشاريين ومعرفتهم وخبرتهم المناسبة ،

واذ يلاحظ أيضا الرغبة في توفير أوسع أساس جغرافي ممكن في استئجار الخبراء الاستشاريين ،

واذ يدرك مساس الحاجة إلى معالجة هذه الشعوب وغيرها مما يتصل بها فيما يتعلق باستئجار واستخدام الأمم المتحدة لخدمات الخبراء الاستشاريين واتخاذ ما يلزم من اجراءات ،

(٦٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الأربعون ، الملحق ٣٨ (A/40/38) ، الفصل التاسع ، الفرع ألف .

- ١ - يرجو من الأمين العام أن يراعي بدقة التعليلات التي أبدتها الدول الأعضاء بشأن هذه المسألة في الدورة الخامسة والعشرين للجنة البرنامج والتنسيق ، وفي الدورة العادية الثانية لعام ١٩٨٥ للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ؛
- ٢ - يرجو أيضاً من الأمين العام أن يواصل تقديم معلومات وافية إلى لجنة البرنامج والتنسيق عن الأسباب التي تحول دون قيام الموظفين المنتظمين الموجودين بمهام معينة ؛
- ٣ - يرجو كذلك من الأمين العام أن يقدم ، عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريراً مفصلاً عن هذه المسألة ، يشمل فيما يشتمل ملاحظات عن تنفيذ المبادئ التوجيهية الحالية لاستئجار الأمم المتحدة الخبراء الاستشاريين واستعانتها بخدماتهم^(٦٦) ، إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين لتنظر فيه .

الجلسة العامة ٥٦
٦ تموز / يوليه ١٩٨٥

٧٩/١٩٨٥ - الدورة الاستثنائية التاسعة للجنة المخدرات

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

اذ يشير الى قراره ٤٠٠١ (د-٦٠) المؤرخ في ١٦ أيار / مايو ١٩٧٦ ،

واذ يسلم بأن المشاكل الاجتماعية وال الإنسانية التي تخلقها اساءة استعمال العقاقير ما زالت في ازدياد ،

واذ يدرك الضرورة المحتملة لقيام لجنة المخدرات بدراسة المسألة الملحة المتعلقة بادراج عدد من المواد ضمن احكام اتفاقية المؤشرات العقلية لعام ١٩٧١^(٦٧) ، على اثر تلقي توصيات بهذا المعنى من منظمة الصحة العالمية ،

يقرر أن تعقد لجنة المخدرات دورة استثنائية لمدة خمسة أيام خلال عام ١٩٨٦ في موعد لا يتدخل مع مواعيد اجتماعات أخرى ، وضمن الموارد الحالية للأمم المتحدة ، وذلك للنظر في مسألة ادراج مواد بموجب أحكام اتفاقية المؤشرات العقلية لعام ١٩٧١ ، واجراءات متابعة قراري الجمعية العامة ١٤١/٣٩ و ١٤٣/٣٩ المؤرخين في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٤ ، واستعراض تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات عن عام ١٩٨٥ ، وغيرها من المسائل الملحة .

الجلسة العامة ٥٦
٦ تموز / يوليه ١٩٨٥

• ST/SGB/177; ST/AI/296 (٦٦)

(٦٧) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ١٠١٩ ، الرقم ١٤٩٥٦ ، الصفحة ١٧٥

من النص الانكليزي .